



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

المعاملات المحرمة و التكسب المحرم / التشبه بالكفار ونشر ثقافتهم

التشبه بالكفار ونشر ثقافتهم

التشبه بالكفار ونشر ثقافتهم

س٩٧: ما هو حكم بيع وشراء الألبسة الأجنبية واستعمالها؟

ج: لا مانع من استيراد وبيع وشراء واستعمال الألبسة لمجرد كونها مستوردة من البلاد غير الإسلامية. وأما ما كان ينافي ارتدائه للعفة والأخلاق الإسلامية، أو كان ارتدائه يعدّ إشاعة للثقافة الغربية المعادية للثقافة الإسلامية، فلا يجوز استيرادها ولا بيعها وشراؤها ولبسها.

س٩٨: ما هو حكم ارتداء اللباس الأميركي؟

ج: إرتداء اللباس المصنوع في الدول الإستعمارية لا بأس فيه في نفسه، من ناحية كونه مصنوعاً من قبل أعداء الإسلام ؛ ولكن لو استلزم ذلك ترويج الثقافة غير الإسلامية المعادية، أو كان فيه تقوية لاقتصادهم المستخدم في استعمار واستثمار البلاد الإسلامية، أو كان مما يؤدي إلى إلحاق الضرر باقتصاد الدولة الإسلامية، ففيه إشكال، بل لا يجوز على بعض التقادير.

س٩٩: ما هو حكم لبس ربطة العنق؟

ج: لا يجوز لبس ربطة العنق وشبهها مما يكون من لباس وزيّ غير المسلمين، بحيث يؤدي إلى نشر الثقافة الغربية المعادية.

س١٠٠: ما هو حكم بيع الصور والكتب والمجلات التي لا تحتوى صراحة على أمور قبيحة وفاسدة ولكن تحاول إيجاد جو ثقافي فاسد وغير إسلامي، خصوصاً بين الشباب؟

ج: لا يجوز شراء وبيع وترويج مثل ذلك، مما يهدف إلى انحراف الشباب وإفسادهم ويسبب أجواء ثقافية فاسدة، ويجب التحرز والاجتناب عنها.

س١٠١: لمواجهة الغزو الثقافي على مجتمعنا الإسلامي، ما هو واجب المرأة في الوقت الحاضر؟

ج: أحد أهم واجباتها هو الإحتفاظ بالحجاب الإسلامي وترويجه، والتحرز عن الملابس التي تعدّ تقليداً للثقافة المعادية.